

النظرة الواقعية إلى المرأة وعمق الطرح في فكر الإمام علي (عليه السلام) (دراسة في نهج البلاغة)

المدرس الدكتور
حميد سراج جابر الأسدي
جامعة البصرة - كلية التربية

كثيرة هي المواضيع التي طرقها الإمام علي عليه السلام في خطبه ورسائله ووصاياته وكلماته الفصان والتي جمعها كتاب نهج البلاغة الخالد ، فقد تعددت هذه المواضيع وتنوعت لتكون صفة الشمولية هي البارزة فيها ، وربما نجد أن الإمام علي عليه السلام قد أستوعب جوانب الحياة كافة في نهج البلاغة ، ولم يتحدد بمناسبة الكلام ، وإنما بأبعاده المختلفة ، لذلك فلا عجب أن تكون المرأة قد أخذت حيزاً كباقي المواضيع في النهج ، بل إن ذكرها أخذ يتتنوع بتنوع أدوارها ومراحل حياتها ، وقد يعتقد البعض للوهلة الأولى أن الإمام عليه السلام كان شديداً في وصف المرأة ، وأنه ينظر لها نظرة دونية تختلف عن الرجل ، بيد أن الدراسة الواقعية لكلامه عليه السلام تظهر العكس من هذا المفهوم تماماً، كما أنها تضعه على خط البحث العلمي الدقيق .

ومن هنا انطلقت هذه الدراسة لترسم صورة حقيقة عن النظرة الواقعية للمرأة وعمق الطرح في فكر الإمام علي عليه السلام ، من خلال ما ذكره في نهج البلاغة ، فقد انطلقت في حديثه عنها من تركيبتها وتكوينها الجسدي والنفسي تارة ، ومن واقعها الذي عاشت فيه والذي ترك نقاطاً "سوداء في حياتها حتى بان الفجر تارة أخرى ، ومن فلسفة أحکامها الشرعية تارة ثالثة ، فعندما يشير عليه السلام إلى صفاتها تبعاً "لطبيعة تكوينها فلا يعني ذلك أنه قد نال منها أو حقرها ، لأن هناك وضع نفسي وجسدي خاص عند المرأة من دون الرجل ، كذلك حينما يطرح ظروف معيشتها وأساليب الخبيثة لإذلالها فهو يشخص

مشكلة قائمة تحتاج إلى الحلول التي تنقل الإسلام بها ، اذ أصبح الإسلام حداً "فاصلاً" بين الواقع الفاسد لحياة المرأة ومرحلة تطورها .

وقد بين الإمام عليه السلام أيضاً بعض الأحكام الشرعية التي تخص المرأة ، وفلسفة تشريعها ، فلم يذكرها لمجرد بيان ضعف هذه المرأة أو اختلافها عن الرجل ، وإنما أظهر الأحكام التي تتناسب معها كما أن الرجل له أحكام خاصة به .

تكونت الدراسة من ثلاثة مباحث ، الأول منظاراً لطبيعة التكوين للمرأة ، اذ جاءت كلمات الإمام علي عليه السلام بما يتلاءم مع تلك الطبيعة ، وليس بمعزل عنها ، وهذا هو تفسير طبيعة كلامه عليه السلام في هذا المبحث .

أما المبحث الثاني فكان عن منظار الواقع المعاش ومراحله التطورية ، وهو نظرة الإمام عليه السلام للظروف التي مرت بها المرأة في الفترة المظلمة ، والتطور الذي رفع من شأنها بعد مجيء الإسلام حتى برزت نساء خالدات تفوقن على الرجل .

فيما كان المبحث الثالث هو منظار الإمام علي عليه السلام للأحكام الشرعية الخاصة بالمرأة ، وطبيعة هذه الأحكام ، واحتضانها بالنساء .

((المبحث الأول))

منظار الطبيعة التكوينية للمرأة :

تحتفل المرأة أختلافاً "كلياً" عن الرجل من الناحية التكوينية والتركيبية لا على سبيل الهيئة الخارجية فقط ، وإنما من حيث التصنيف أيضاً ، فطبيعة المرأة تحتم عليها أموراً خاصة لا يملكتها الرجل ، والعكس صحيح ، اذ أن هذه الطبيعة جعلت الرجل يتفرد بجوانب معينة من الحياة دون المرأة ، وهذا لا يعني الانقصاص منها وإنما هو جزء من التصنيف الذي يقوم على أساس الإمكانيات التكوينية لكل من الجانبين ، وبذلك فإن الإشارة إلى هذا التصنيف لا يعني من أي باب الإساءة إلى صنف معين ، وإنما هو تطبيق للواقع الفعلي ، أما إذا كان هناك خرق لهذا التقسيم الخلفي فهو من باب التجاوز والتعدى ، وليس من باب مساواة أو مشاركة أو ما إلى ذلك مما نسمع عنه كثيراً من الادعاءات الباطلة .

وعليه فإن ما يشير إليه الإمام علي عليه السلام في هذا المقام لا يتعدى هذه الصورة ولا ينقص من المرأة فهو بيان لواقع الحال ليس المقصود به المرأة بل المقصود به

الرجل والمرأة معاً ، فهو حينما يذكر البعض من صفاتها كأنه يذكر صفات الرجل في آن واحد ، وهو بلا شك لا يخرج عن ميدان التصنيف الذي ذكرناه ، كما سنرى . والأمام عليه السلام ينطلق هنا فيما يطرحه عن المرأة ومستوى تفكيرها من عدة منطلقات :-

- ١- منطق فكري يرمي إلى تقييف وتتبيل المجتمع للأخطاء التي يقع بها ، والتي تسيء للمرأة .
- ٢- منطق إصلاحي يحدد التقسيم الحقيقي للإمكانيات المتاحة للمرأة حسبما يسمح به تركيبها .
- ٣- منطق تبليغي للأثار الناجمة عن سوء التقدير لهذه الإمكانيات .

وقد تتوعدت كلمات الأمام علي عليه السلام في هذا المضمون وتدرجت في مضمونها وفي وقوعها على البعض حتى خلّ إليهم بأنه أراد أن يحط من مكانة المرأة وبلغ دورها في الحياة ، الا أن استقراء هذه الكلمات يؤكّد أنها لا تخرج عما ذكرناه من المقصد التقييفي والإصلاحي والتبليغي ، وهو جزء من الدور الذي أضطلع به الأمام عليه السلام في إصلاح الواقع الفاسد ، وقد فهم الكثير من الناس هذا الدور فهما " خاطئاً " ، لذلك قال الأمام علي عليه السلام (ما أبقى لي الحق من صديق)^(١) .

وعلى العموم فقد استعمل الإمام علي عليه السلام كلمات لها خصوصية بحق المرأة تتناسب مع شدة رغبته في إصلاح واقعها وبالتالي إصلاح المجتمع الذي تمثل أحد طرفيه ، وأول هذه الكلمات التي أشار بها إلى إحدى الصفات السلبية في المرأة والناجمة من تركيبها هي ما يخص موضوع الغيرة إذ قال عليه السلام (غيرة المرأة كفر ، وغيره الرجل أيمان)^(٢) والغيرة آفة كبرى لها مخاطر جمة لأنها تمنع ما أحل الله^(٣) ، وهذا الكلام له ميدان رحب لا يقتصر على جنس معين ، فهو تشخيص لمرض يتعلق بـ :

- ١- الزوجة وهي المعنية بالأمر ، والتي تحمل الآثار السلبية المتوقعة لغيرتها .
- ٢- الزوج والذي قد يصاب بنفس المرض ولكن بشكل عكسي ، وأيضاً يتحمل الآثار ولكن هذه المرة لعدم غيرته .
- ٣- العائلة وهي الخاسر الأكبر من نقشي هذا المرض .
- ٤- المجتمع والذي يتكون من مجموع العائلات .

وهنا يجدر بنا أن نتسأل عن سبب نعت الأمام عليه السلام لغيره المرأة بالكفر والذى يبدو أنه يرجع إلى عدة أمور :-

١- تخلي المرأة عن مطالب الشرع من أمور تخص الزوج وانجرارها وراء

عاطفتها القوية ، وعدم سماع صوت العقل تاركة دينها ومؤمنة بعاطفتها ، وهذه النقطة بالذات نفهم منها التأكيد على الزوجة المؤمنة التي تحسب حساباتها ضمن إطار الشرع المقدس .

٢- أن هذه الغيرة تعمل على تدمير مجتمعات كاملة ، إذ إنها أشبه بعقوبة جماعي للعائلة والمجتمع الذي تقع المرأة ضمه ، فالآثار السلبية ليست فردية وأنما شاملة حسب التقسيم السابق .

٣- ان هذه النتيجة تحصيل حاصل لجمع النقطتين السابقتين فترك الدين وتدمير المجتمع هو الكفر بعينه .

بقي علينا أن نذكر إن استحسان غيره الرجل لا يأتي في كل الموضع بل أن منها ما يرجع بشكل سلبي على المرأة ، ومثلاً أصبحت غيرتها على الرجل كفر ، ربما تكون غيره الرجل التي ليست في موضعها لها نفس الحكم والآثار ، وهذا ما نلمسه من قوله عليه السلام في وصيته لأنبه الإمام الحسن عليه السلام (إياك والتغایر في غير موضع غيره، فإن ذلك يدعو الصحبة إلى السقم والبريئة إلى الريب) (٤).

ولو أمعنا النظر في نتيجة هذا النوع من الغيرة نجد انه مرادف تقريباً لنتائج غيرة المرأة فالآثار وبالتالي تقع على العائلة والمجتمع ، إذ أن هذا النوع يجعل المرأة الصالحة امرأة طالحة (٥) أو على أقل تقدير يزرع الشك الذي يعد بنفسه آفة كبيرة يصعب القضاء عليها الا بعد دفع الثمن غالياً .

وقد أخذ خطاب الأمام علي عليه السلام عن المرأة بعدها آخر يتعلق بطبيعة تفكيرها ، وإقحامه في ميدان لا يستوعب حجمه الفعلى نظراً لعدم مروره بسلسلة من الخبرات التي تتضمن هذا التفكير ، إذ أن تكوين المرأة كما مرّ قد جعلها تختص بمساحة ليست بالكبيرة ، ربما تشمل البيت بالدرجة الأساس وبعض الأماكن الأخرى التي تتعلق بالعمل وما إلى ذلك ، وهو بطبيعة الحال عمل له نوعية خاصة وبالتالي فقد أشار الأمام علي عليه السلام إلى هذه الفكرة بمجملها بتحذيره أبنه الإمام الحسن عليهم السلام

من مشاورة النساء قائلاً له (واياك ومشاورة النساء فأن رأيهن إلى أفن ، وعزمهن إلى وهن)^(١) والأفن هنا هو النقص ، والوهن كما هو معروف الضعف^(٢).

والنتيجة من هذا المعنى هي أنه عليه السلام قد أشار إلى النقص الحاصل في رأي النساء ، وبالتالي فهو لا ينصح بأن يؤخذ بالرأي الناقص طالما أمكن إيجاد أراء كاملة نسبياً ، ولكن هناك أمور لافتة للنظر في هذا الخطاب يمكن أن ندرجها بما يلي :-

١- أن الأمام عليه السلام لم يقطع بفشل رأي المرأة أو عدم صوابه ، وأنما أشار إلى نقصه وهو معنى كلمة أفن .

٢- يدل سياق الكلام على أن الأمام علي عليه السلام قد المنشورة في أمور الدولة بشكل أساس ، وهو أشبه ما يكون بوصية عامة لم يكن الأمام الحسن عليه السلام هو المعنى بها ، وأنما كل المتضدين لموقع القيادة ، ولعل قوله عليه السلام (فأن عزمهن إلى وهن) هو خير دليل على ذلك لاسيما إذا ما علمنا أن هناك ترابطًا "وثيقاً" بين الرأي وبين العزم في تطبيقه ، وقد وصف الأمام عليه السلام هذا العزم بالضعف .

٣- لم يشر الأمام علي عليه السلام إلى النساء بصفتهن المعروفة ، وأنما أراد الإشارة إلى أمر نسيي في مسألة مهمة هي مسألة إيدال الموضع مع الرجال ، وإنشاء مجلس شورى نسوى على غرار مجلس شورى الرجال المعروف في الإسلام ، فرأي النساء هو رأي ناقص نسبياً وليس بشكل مطلق .

وحتى تتوضّح الصورة بشكل جلي يجب أن ندرس الأسباب الموجبة لهذا الطرح

والتي يمكن تقسيمها على النحو التالي :-

١- لقد أخذ الأمام علي عليه السلام العاطفة الجياشة لدى المرأة بعين الاعتبار ، والتي تؤثر بالتأكيد على رأيها ، إذ ربما تزداد فيه صفة الانحياز بتأثير هذه العاطفة مما يعود سلباً على مضمون الرأي .

٢- قلة احتكاك المرأة في ميادين الحياة ، وانشغلالها بأسرتها وتنفيذ الواجبات التي تقع على عاتقها مع الزوج والأبناء ، أدى إلى قلة اكتسابها الخبرات كما أشرنا فيما سبق الا ما يتعلق منها بمجال اختصاصها .

٣- ربما يكون منظار المرأة للأحداث خاصاً يتناسب مع تركيبتها الجسمية ، والتي قد لا يجعل لبعض الآراء حيزاً في تقديرها على الرغم من كونها حلاً ناجعاً ، ومن هذه الآراء رأي المواجهة المباشرة مثلاً .

وهذا التفسير السالف لكلام الأمام علي عليه السلام ربما نجد له مصداقاً واضحاً في كلام آخر له عليه السلام عن مشاورته النساء إذ ذكر بعض المساوى المستقبلية التي تخص العبادة والأمارة وسيطرة الفجار وما إلى ذلك ، وفضلاً عن هذا وفي معرض حديثه عن تلك المساوى أشار إلى مشاوررة الحكام للنساء إذ قال (فعند ذلك يكون السلطان بمشورة النساء)^(٨) أي يكون لهن الدور الأساس في السيطرة على الحكم فلا ينسحب الكلام على المشاوره فقط ، وإنما تتغير المعادلة لصالح النساء بما يعنيه ذلك من تعدي الاختصاص والتجاوز على حقوق الغير ، وفضلاً عن ذلك فإن الأمام عليه السلام أراد الإبلاغ عما سيحدث للناس في ذلك الزمان ، وهو في الوقت نفسه إبلاغ لسامعيه بعدم تجاوز الحدود التي وضعت لدور الرجل ودور المرأة ، وضرورة أن يكتفي كل واحد بموقعه الذي حدده العقل والشرع ، والا فستكون النتيجة مثل ذلك الزمان وما فيه من مساوى .

وقد نجد أن الأمام عليه السلام أخذ مرحلة جديدة في كلامه عن المرأة ، فبعد أن حذر من مشاورتها بالصورة التي رأيناها أخذ يحدد مجال طاعتها في ذلك ويدعو إلى اتخاذ المواقف التي تكفل عدم طمع النساء فيما ليس لهن فهو يقول في وصيته لأبنه الأمام الحسن عليهما السلام (ولا تطمعها في أن تشفع لغيرها)^(٩) أي أن تصبح شفيعة لغيرها^(١٠) وهذا جانب سلبي الهدف منه درء عدة مساوى :-

١- تدخل النساء التدخل المذموم وهو ما يخرج عن التصنيف العقلي والشرعي .

٢- ربما تكون هذه الإشارة واردة بخصوص تشفع النساء في حكم أو أحكام معينة وهذا ما لا يقبل ، لا سيما وأنه يعارض رأي الإسلام في ذلك .

٣- تشجيع النساء على الخطأ والاستغلال والطمع فيما ليس لها ، ومما يؤيد ذلك هو قول الأمام عليه السلام في مناسبة أخرى (ولا تطيعوهن في المعروف حتى لا يطعنون في المنكر)^(١١) وهو بيان لطبيعة المرأة وعاطفتها القوية^(١٢) ومعالجة قضية مهمة لا تكاد تخلو جميع الأمثلة التي ذكرناها منها ، وهي مسألة دور

المرأة ودور الرجل واحتياطات كل واحد منها ، فحديث الإمام عليه السلام بصورة أخرى هو إشارة إلى عدم تجاوز هذا التصنيف حتى في حالة كون الأمر متعلق بجانب إيجابي ، لأن هذا ربما يكون أساساً للتجاوز على مستوى أعلى حتى يصل إلى الخروج عن الحدود والدخول في المنكر ، ولعل الإمام عليه السلام مدركاً تماماً بأن هناك الكثير من التجاوزات التي ستحل في المجتمع فيما يخص شأن المرأة ، والدليل على ذلك ما مرّ سابقاً من كلامه حول سيطرة النساء على السلطان في إشارة مستقبلية.

ثم أخذ الإمام عليه السلام يتكلم عن المرأة بشكل أجمالي واصفاً إياها بصفة عامة ، إلا أنه يستثنى من هذه الصفة ما يكون شرعاً لها وموضحاً للالتباس الذي قد يحصل للوهلة الأولى ، لذلك يمكن أن نبين سمات هذا الكلام بما يلي :-

- ١- أن الإمام عليه السلام قد أخذ من الكلام في النساء أدلة غير مباشرة للوصول إلى الرجال ووعظهم من خطأ الوقوع في شرك فتنة النساء التي ليس لها ذنب فيها .
- ٢- أن الحديث لا يتعلق بالمرأة كأنسانة وإنما هو يختص بالأنوثة وما تعنيه وما قد تسببه من فتنة مذمومة ، صفة الذاذ تخص فتنة الأنوثة ولا تتعلق من بعيد أو قريب بالمرأة.
- ٣- ما جاء به الإمام عليه السلام هو تعابير مجازية الهدف منها تقريب الفكرة التي طرحت في النقطتين أعلاه ، ولم يكن يقصد منها الإساءة إلى المرأة .

وأول ما نبدأ به في هذا المقام هو قول الإمام عليه السلام (أتفو شرار النساء ، وكونوا من خيارهن على حذر)^(١٤) وهذا الكلام يخص المرأة من جانب بعيد^(١٥) ، وليس كما يظهر إذ أن هناك أمران يحكمان هذه القضية وهما :-

الأمر الأول :

أن الشر ليس مختصاً بالنساء ، وأنما مثلاً هناك شرار النساء يوجد شرار الرجال ، فهنا الكلام عام ولكن لأن الإمام عليه السلام في معرض الحديث عن المرأة ذكرها فقط دون الرجل الذي يجب إنقاء شره أيضاً .

الأمر الثاني :

بطبيعة الحال أن العقل يحكم [ن] الناس الأخيار (النساء والرجال) لا ينبغي للآخرين أن يحذروا أو يخافوا منهم ، ولكن اختصاص الحذر الذي أكد عليه الأمام عليه السلام من النساء إنما يأتي من التأثر بهن حتى وأن كن (خيار النساء) بسبب بسيط وهو أن عملية التأثير هي ليست بمحض أراده النساء أنفسهن وأن كن خيرات ، وأنما كما مرّ لا ذنب لهن فيها ، وهذا الأمر بالذات هو الذي أكده الإمام علي عليه السلام في كلام آخر ، وكأنه أراد الرد على سوء الفهم المتوقع إذ قال (المرأة شر كلها، وشر ما فيها أنها لابد منها) ^(١٦) وهذا القول هو على سبيل المجاز ^(١٧) إذ ان الجزء الثاني منه هو شرح للجزء الأول ، وتأكيد على أن المقصود العام هو الأنوثة وليس المرأة ، وقد سلف ذلك فيما سبق ، فالمرأة شر من حيث كونها فتنة لا لأنها تختلف عن الرجل ، وأنما لأنها مخصصة بمثيرات الفتنة ، ولعل الأمر ينطبق من الناحية المجازية على قول آخر للأمام علي عليه السلام بهذا الخصوص إذ يقول (المرأة عقرب حلوة اللسبة) ^(١٨) والسبة أي اللدغة ^(١٩) ولا أشكال أو شك في أن المرأة ليست عقرب ، وإنما تعبر عن شياكها القوية التي تصيد بها فريستها ، وإذا ما نتنزلنا ولن نتنزل وقلنا بأن وصفها بالعقارب الحقيقي هو المراد من كلام الإمام عليه السلام ، فلا يوجد هناك عقرب له لسعة حلوة ، أو مرغوب فيها ، بل أن التمثيل بالعقارب هو من باب التأكيد على شدة هذه الفتنة للآخرين كما يوصف بعض الناس بأنهم سباعاً "ضاربة" ، فشدة فتنة المرأة هي العقارب الذي يلسع المفتون بها ، بل أن الإمام عليه السلام أشار في مورد آخر إلى أن هذه الفتنة أو طبيعة المرأة الأنوثية جعلتها ميالة إلى زينة الحياة الدنيا ، وهي زينة فاسدة بلا شك ، إذ يقول (وأن النساء همهن زينة الحياة الدنيا ، والفساد فيها) ^(٢٠)

وحيينما نريد أن نفسر كل ما مرّ من أقوال على أساس أنها لا تسيء للمرأة وإنما هي في صلب التقسيم الواقعي لطبيعة المرأة وطبيعة الرجل ، وحتى نؤكد ما مرّ ونستحصل النتائج المتواخدة من هذا البحث يجب أن ندرس ما قاله الإمام علي عليه السلام عن بعض صفات المرأة وما يقابلها عند الرجل والتي هي أشبه ما يكون بالمقارنة المفيدة جداً في هذا الإطار ، فقد قال الإمام عليه السلام (خير خصال النساء شرار خصال الرجال، الزهو ، والجبن ، والبخل فإذا كانت المرأة مزهوة لم تتمكن من نفسها ،

وإذا كانت بخيلة حفظت مالها ومال بعلها ، وإذا كانت جبانة فرقت من كل شيء يعرض لها^(١) فإذا كانت المرأة متكبرة لا تعطي نفسها ، وإذا كانت بخيلة فإنها سوف تحافظ على أموال زوجها ، ولكن بالطبع ليس البخل المذموم ، وإنما الحرص على الأموال ، أما إذا كانت جبانة فهي تقزع من كل شيء يجاهدها وهذه صفة جيدة عند النساء^(٢) . والشيء المهم فيما طرحته الأمام عليه السلام والذي نريد استعراضه هنا يندرج في سلسلة من الأمور وهي :-

١- هذا الخطاب هو تجسيد عملي لتقاسم الأدوار بين الرجل والمرأة حسب التكوين النفسي والجسدي .

٢- يعد كلام الأمام عليه السلام تعبير خفي عن ضرورة التفريق بين ما تتمكن منه المرأة وما لا تتمكن والعكس صحيح بالنسبة للرجل ، فلا يعني عدم قيامها ببعض الأعمال أن الرجل أفضل منها فربما تفوق الرجل في بعض الصفات كما أشار الإمام عليه السلام .

٣- أشار الإمام عليه السلام إلى بعض الصفات المستحبة في المرأة ، مثل حرصها على أموال زوجها وعدم أنفاقها فيما لا ينفع ، كذلك حفاظها على نفسها وعدم التمكن منها ، فضلاً عن ضرورة احترامها لتركيبتها بعدم الدخول فيما يتعارض وقوتها الجسدية .

((المبحث الثاني))

منظار الواقع المعاش ومراحله التطورية

لقد اتخد الإمام علي عليه السلام من ذكره بعض المراحل التي مررت بها المرأة كأساس لبيان مظلوميتها ، وما عانته من ظلم واضطهاد ونظرة اجتماعية قاسية تارة ، ولإظهار الطفرة الكبيرة التي حصلت بعد مجيء الإسلام في مكانة المرأة تارة أخرى ، فالإمام عليه السلام أراد أن يصور ذلك الوضع السيء الذي كانت تعشه المرأة وتلك النظرة الدونية لها ، ومحاولة سلخها من المحيط الذي كانت تعشه ككيان غير مرغوب فيه إلا بما يخدم المنافع ، وفي الوقت نفسه نجد أنه رسم صورة أخرى مطورة للمرأة جاءت كتعبير عن واقع حياتها بعد التطور الهائل في العلاقات الإنسانية والاجتماعية نتيجة ظهور الإسلام .

أولاً" - مرحلة المظلومية والواقع الفاسد :

لقد تعرضت المرأة لوضع عبئي مقيت يتنافى مع أبسط حقوقها كأنسانة ، وعولمت وكأنها لا تنتهي إلى الرتبة البشرية ، وإنما إلى ما دون ذلك ، وقد ترتب على هذا الموضوع أثار خطيرة جداً ألت بضلالها على مجلل حياة الأسرة وبالتالي حياة المجتمع .

وقد شخص الإمام علي عليه السلام هذه المشاكل في نهج البلاغة مصورة "إياها بشكل مستقل ومبيناً" أثارها ، إذ يمكن أن نلاحظ أمرين فيما ذكره الإمام علي عليه السلام :-

الأمر الأول : - أنه لم يذكر هذه المظالم على سبيل الإبلاغ ، وإنما ذكرها بمعرض التشخيص والنقد ، لمعرفة موقع الخل في معاملة المرأة .

الأمر الثاني : - ذكر الإمام علي عليه السلام بعد تشخيص الظاهرة ونقدها العلاج الناجع لها ، وسبل توجيهها الوجهة الصحيحة .

وكانت إشارات الإمام علي عليه السلام محطة تقريباً" بكل مراحل هذه المظلومية ، فهي توضح جانب المعاملة والعقاب من جهة ، وجانب التعذيب على الإنسانية بشكل عام من جهة أخرى ، فقد أكد الإمام علي عليه السلام على ما تعرضت له المرأة آنذاك من ضرب وقهقر بشتى الوسائل إذ قال عليه السلام بهذا الشأن (أنا كثاً لنؤمر بالكف عنهن وأنهن لمشركات ، وأن كان الرجل ليناول المرأة في الجاهلية بالفهر (الحجر) والهراوة (العصا) فيغير بها وعقبه من بعده)^(٢٣) وفي هذا الكلام بيان واضح لكيفية معاملة المرأة في الجاهلية^(٢٤) وهو يرتكز على عدة مرتکزات :-

- ١- استخدام لغة الشدة والضرب مع المرأة ، واستعمال الأساليب العنيفة ضدها.
- ٢- تربية الأبناء على استخدام هذه اللغة مع النساء ، وجعل هذا الأمر وراثياً" فيهم .
- ٣- هناك إشارة خفية في هذا الكلام توضح موقف الإسلام من ضرب المرأة ، والعنف معها ، اذ منع التعذيب عليها حتى وأن كانت مشركة .

ثم أنتقل الإمام علي عليه السلام إلى ذكر مرحلة جديدة أفضع من سابقتها ، وهي عصارة ما جاء به الجاهليين الا وهي مسألة وأد البنات^(٢٥) إذ ذكر ذلك حينما أخذ يعدد مساوىء الأمم السابقة بقوله (فالحالات مضطربة، والأيدي مختلفة ، والكثرة متفرقة ،

في بلاء أزل (شديد) ، وأطباق جهل ! من بنات مؤيدة ، وأصنام معبدة ، وأرحام مقطوعة ، وغارات مشونة (٢٦).

لقد وصف الأمام عليه السلام أحوال السابقين وصفاً دقيقاً تناول مساوئهم ، وشدة زمانهم عليهم (٢٧) الا أن ما يعنيها هو مسألة وأد البنات التي ذكرها والتي أصبحت إحدى الأسباب كما يؤكد الأمام علي عليه السلام لنتائج مأساوية ومنها اضطراب الأحوال، واختلاف الناس فيما بينهم وتفرقهم على الرغم من كثريتهم ، وأطباق الجهل عليهم ، وربما أن الأسباب الأخرى مثل عبادة الأصنام ، وقطع الأرحام ، والحروب لم يكن وقوعها بنفس وقع قتل البنات ودفنها في التراب ، وهو ما يغضب له الله تعالى ، اذ يقول في حكم كتابه الكريم (وإذا المؤيدة سئلت بأي ذنب قتلت) (٢٨) نعم ذنبها أنها عاشت في زمان قد استحكم فيه الجهل ، وسادت فيه العصبية بصورة عامة، بما فيها عصبية الجنس .

ثانياً - المرحلة التطورية وظهور المكاسب :

نستطيع أن نقسم هذه المرحلة إلى قسمين الأول يخص النطور الحاصل في النظرة إلى المرأة وحصولها على المكاسب ومشاركتها للرجل في أحداث عصرها ، بل وشهرتها وتفوقها على الرجل في أحيان كثيرة وهذا ما نفهمه من كلام الأمام علي عليه السلام ، والثاني يتعلق بطبيعة المواجهة لمحاولات القضاء على هذه المكاسب ، وإرجاع الوضع إلى ما كان عليه قبل ظهور الإسلام .

بالنسبة إلى القسم الأول فإن ما ذكره الأمام علي عليه السلام عن بعض النساء يعكس لنا وبشكل جلي مدى التغير الذي حصل في النظرة إلى المرأة بعد مجيء الإسلام ، ومقدار المكاسب التي حصلت عليها من جراء هذا الوضع الجديد ، حتى فاقت الرجل بموافقتها والتي أصبحت قاعدة لثبات الإسلام، ومن هذه النساء السيدة خديجة عليها السلام (٢٩) زوجة الرسول صلى عليه وآله وسلم التي أشار الأمام علي عليه السلام إلى سبقها في الإسلام ، وتمثلها لذلك التطور في حياة المرأة ، وحياة المجتمع بشكل عام ، إذ قال عليه السلام في معرض كلامه عن علاقته بالرسول صلى الله عليه وآله وسلم (ولم يجمع بيته واحد يومئذ في الإسلام غير رسول الله صلى الله عليه وآله وخديجة وأنما ثالثهما ، أرى نور الوحي والرسالة ، وأشم ريح النبوة) (٣٠) ومناسبة حديث الأمام علي عليه السلام هذه

تعلق بقربه من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، وبسبقه في الإسلام^(٣١)، أما ما يخص السيدة خديجة عليها السلام وهي موضع الشاهد في هذا المقام فيمكن أن ندرسها استناداً على هذا الكلام بالنحو التالي :-

- ١- أن السيدة خديجة عليها السلام أول من أطلع على نبوة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، وأول من آمن به وصدقه .
- ٢- أنها كانت صاحبة أول بيت في الإسلام قام على أساس الأيمان بوحدانية الله سبحانه وتعالى .
- ٣- يجب أن نضيف لما سبق أن السيدة خديجة عليها السلام لم تقتصر على إسلامها فقط ، وإنما ساهمت مساهمة فاعلة في الدعوة بتبرعها بأموالها في سبيل نشرها^(٣٢) .

ومما مرّ يمكن الخروج بعدة علامات بارزة في مضمون الحديث عن المرحلية التطورية لحياة المرأة:-

- ١- أن المرأة التي كانت مظلومة ومقهورة في العصور السابقة ، هي التي احتضنت الدعوة لعبادة الإله الواحد ، ونبذ الشرك في وقت وقف أغلب الرجال ضدها .
- ٢- ضحت المرأة بأموالها ، وتحملت المصاعب في سبيل الحفاظ على بيضة الإسلام ، بينما نجد أن أحد أسباب محاربة قريش للرسول صلى الله عليه وآله وسلم هو الخوف على أموالهم ومكاسبهم الاقتصادية .
- ٣- شاركت المرأة الرجل في تثبيت أركان الإسلام ، وعملاً معاً على تكوين العائلة الإسلامية لتكون البذرة الأولى للمجتمع الإسلامي .
- ٤- حفظ الإسلام للمرأة هذا الدور الفاعل في حفظ كيان الإسلام الناشئ ، مقيماً بذلك مشاركتها على أن لا فرق بينها وبين الرجل في ظل المبادئ الإسلامية السمحاء .

والتطور الذي حصل في حياة المرأة بعد الإسلام هو الذي أنجب فاطمة بنت محمد عليهما السلام كما أكد ذلك الإمام علي عليه السلام حينما رد على كتاب معاوية قائلاً " (ومنا خير نساء العالمين ، ومنكم حمالة الحطب)^(٣٣) وخير نساء العالمين هي

فاطمة الزهراء عليها السلام^(٣٤) أما حمالة الحطب فهي أم جميل بنت حرب ، وزوجة أبي لهب^(٣٥) ونستطيع القول أن هناك أمتادين في هذا الإطار وكلاهما يناسب المطلب :-
الامتداد الأول : هو امتداد الجاهلية الذي أساء إلى المرأة ، وقلل من قيمتها مما نجم عنه ظهور أمثال لا يحذى بها ، لعنها الله تعالى في قرآن الكريم وقد مثلته حمالة الحطب .
الامتداد الثاني : هو الامتداد للغة الإسلام الذي جاء بالمبادئ التي رفعت من شأن المرأة وزادت من قيمتها فأنجبت نساء " خالدات يقف لهن التاريخ بكل إجلال وأكبار ، وقد تسيّدت هذه النساء فاطمة الزهراء سيدة نساء العالمين عليها السلام .

وقد عكست الزهراء عليها السلام الواقع الذي وصلت إليه المرأة في حينها من أثر هذا التطور ، حتى صار الأمام علي عليه السلام ينادي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في قبره حين وفاتها عليه السلام من هول المصيبة التي ألمت به إذ يقول (السلام عليك يا رسول الله عني وعن ابنتك النازلة في جوارك ، والسرعة للحاق بك ! قل يا رسول الله عن صفيتك صبري ، ورق عنها تجلدي ، الا أن في التأسي لي بعظيم فرقتك ، وفادح مصيتك موضع تعز ، فلقد وسدتك في ملحوظة قبرك ، وفاضت بين نحري وصدرني نفسك فأنا الله وأنا إليه راجعون)^(٣٦).

تلك المرأة التي أثرت ذلك التأثير ، هي في الواقع جزء مصغر من كل متكامل شامل لكل نساء ذلك العصر ، وما تلاه من عصور إسلامية ، فقد نجد أن الأمام عليه السلام يشير إلى أن منهن من شاركت أو قادت حملات عسكرية ، أو كانت لها مواقف سياسية ، مثل السيدة عائشة زوجة الرسول صلى الله عليه واله وسلم ، وبغض النظر عن مشروعية هذه المواقف ، فقد أشار الأمام علي عليه السلام إلى قيادتها للجيوش بعد توليها الخلافة ، إذ قال مخاطباً " أهل البصرة من وقف ضده (كنتم جند المرأة...)"^(٣٧) ويقصد بالمرأة السيدة عائشة حينما قادت الجيش ، وحدثت أثر ذلك معركة الجمل^(٣٨).

وقد حاول الأمام علي عليه السلام أن يفسر خروجها بهذا الجيش حينما قال (وأما فلانة فأدركها رأي النساء ، وضعن غلا في صدرها كمرجل (قدر) القين (الحداد) ، ولو دعيت لتتال من غيري ما أنت أليّ ، لم تقنع ، ولها بعد حرمتها الأولى ، والحساب على الله تعالى)^(٣٩).

ولعل النص الأول شديد الوضوح ، اذ أنه يصور قيادة السيدة عائشة لحملة الجمل ، وهي معركة معروفة ، تستفيد منها اضطلاع النساء بأدوار كثيرة في هذه المرحلة بما فيها الجانب العسكري .

أما بالنسبة لما قاله الأمام عليه السلام في تفسيره لسبب خروجها بهذا الجيش فهو يقوم على عدة مبان يمكن أحتمالها بما يأتي :-

١- تأكيده على ما أشرنا إليه فيما سبق بخصوص رأي النساء القاصر للأسباب التي

ذكرناها في حينه ، وأن السيدة عائشة هي إحدى النساء اللاتي اعتمدن على رأيهن .

٢- أشار أيضاً في هذا المقام إلى مسألة العاطفة عند المرأة ، وهو ما مرّ أيضاً ،

وأنها كانت سبب غضب السيدة عائشة منه ، وأستدل على ذلك بالقول أنه لو

كان المعنى شخصاً غيره لما أنت إليه بما فعلت معه .

٣- المبني الثالث والمهم هو أن الأمام عليه السلام أشار إلى بقاء السيدة عائشة على

حرمتها الأولى ، ومكانتها ، وقدسيتها ، كزوجة للرسول صلى الله عليه وآله

وسلم على الرغم من كل ما جرى ، لذلك نجد الأمام عليه السلام قد ردَّ بشكل

عنيف على معاوية حينما ذكر في كتابه أن السيدة عائشة قد طردت بعد المعركة

، إذ قال عليه السلام (وذكرت أني قتلت طلحة والزبير ، وشردت بعائشة

(طردها) ، ونزلت بين المصريين (الكوفة والبصرة) ، وذلك أمر غبت عنه فلا

عليك ، ولا العذر فيه إليك)^(٤٠) وهو توبيخ ورد فعل طبيعي لهذا الإدعاء ،

لاسيما وأن موقف الأمام عليه السلام ، وإرجاعه السيدة عائشة إلى المدينة

معززةً مكرمةً أشهر من أن يذكر ^(٤١).

ولم تكن المواقف السياسية للنساء غائبةً عما ذكره الأمام علي عليه السلام ، وأنما

ذكر موقفاً للسيدة عائشة من الخليفة عثمان ، إذ قال في هذا الصدد (وكان من عائشة فيه

فلترة غضب)^(٤٢) وهذا طرح واضح لرأيها السياسي في الحكومة القائمة آنذاك ^(٤٣).

أما فيما يتعلق بالقسم الثاني من هذا الموضوع فهو القسم الخاص بمواجهة

محاولات القضاء على مكاسب المرأة التي جاء بها الإسلام وإرجاع الوضع الفاسد إلى ما

كان عليه من قبل ، وهو الأمر الذي نلمسه من خلال ذكره الأمام علي عليه السلام ضمن

وصايات عن كيفية التعامل مع النساء بما يتواءم مع المبادئ التي أراد لها الإسلام أن تطبق على الأرض .

ومن استقراء هذه الوصايات نجد أن الأمام علي عليه السلام قد ركز فيها على مظاهر بعينها هي التي كانت تحمل الصفة السيئة في الفترة المظلمة ، وكأنه أراد التذكير بها لتجنبها ، لاسيما وأنه قد رأى بوادر ومحاولات إرجاعها ، وطمس القيم الأصلية التي بان وجهها ، لذلك نجده يوصي الناس قائلاً (ولا تهيجوا النساء بأذى وأن شتمن أعراضكم، وسببن أمرائكم ..)^(٤٤) وهذا العدوان على المرأة كان سائداً قبل الإسلام^(٤٥) ، لذلك أكد الإمام علي عليه السلام بضرورة الابتعاد عن كل ما يسيء إلى المكاسب التي نادى بها الإسلام بشأن المرأة ، وهو يشير أيضاً من طرف آخر إلى ضعف المرأة ، واستعمالها السلاح الذي يدل على ذلك ، أي الشتم والسب وهو ما يتواءم مع طبيعتها التكوينية .

وشدد الإمام علي عليه السلام على مسألة استتكار الاعتداء على النساء وسلبهن بغض النظر عن كون هذه النساء مسلمات أو غير ذلك ، لأنها تشتراك بصفة واحدة وهي كونها امرأة ضعيفة ، وهذا ما يفسر لنا سبب استتكاره للأخبار الواردة عن بعض الرجال من أصحاب معاوية والذين اعتدوا على النساء في ظل الدولة الإسلامية إذ قال (ولقد بلغني أن الرجل منهم كان يدخل على المرأة المسلمة ، والأخرى المعاهدة فينتزع حجلها ، وقلبها(سوارها) وقلائدتها ، ورعنها (خرزها)..)^(٤٦) وقد ساوي الأمام علي عليه السلام بين المرأة المسلمة والمعاهدة فالاثنتين على حد سواء^(٤٧) ، وكان عليه السلام يعبر بما يختلط نفسه من رفض لهذا العمل ، الذي يعكس صورة جاهلية أكل الزمان عليها وشرب بعد مجيء الإسلام ، أما عن أهدافه من هذا الكلام فيبدو أنها تدرج في ما يلي :-

١- تشخيص ظاهرة سلبية في المجتمع الإسلامي وبالتالي العمل على معالجة هذه الظاهرة .

٢- ألفات نظر أصحابه إلى بعض الضوابط التي يجب أن تحكم تعاملهم كمحاربين مع من يتعلق الأمر بهم ، ويمكن تحديد هذه الضوابط بما يأتي :-

١- عدم الاعتداء على النساء ، واعتبارهن طرف لا جناح عليه في الحرب .

٢- عدم التقرير بين النساء على أساس مرجعياتهن الدينية ، أو القومية ، أو ما شاكل .

٣- التأكيد على عدم استحصال الأموال أو سلبها ، وبأي طريقة كانت .

وبشكل عام فإنه عليه السلام أراد الحث على تجنب النساء في مواطن الحروب لما فيه من تأثير كبير على المحاربين ، وقد بين ذلك بشكل مفصل ، وحاول القضاء على ظاهرة كانت سائدة قبل الإسلام في الحروب وهي مسألة التركيز على النساء وانشغالهم بهن ، إذ أشار إلى ذلك بقوله حينما شيع أحد الجيوش (أذبوا (أعرضوا) عن النساء ما استطعتم)^(٤٨) ومعناه امتنعوا عن ذكر النساء ، وشغل القلب بهن ، والمقاربة لهن ، لأن ذلك يفت في عضد الحمية ، وبقدح في معاقد العزيمة أي في القلوب ، ويؤخر عن العدو ، ويلفت أنظاره^(٤٩).

ونستطيع أن نضع هذا القول في سلسلة الضوابط التي ذكرناها ، والتي أراد منها الأمام عليه السلام التأكيد على أصحابه بأن يضعوها بعين اعتبارهم ، حتى لا يقعوا بالأخطاء التي تتنافى مع المكاسب التي حصلت عليها المرأة أولاً ، ولكي لا ينشغلوا عن أداء واجباتهم العسكرية المقدسة بأمر يمكنهم تجنبها أصلاً ثانياً .

((المبحث الثالث))

المنظار الشرعي للمرأة :

لقد كانت التشريعات الخاصة بالمرأة نقطة الانطلاق في الجدل العقيم الذي أثاره البعض من تحججوا بحقوق المرأة وما شاكلها ، إذ حاول البعض انتقاد ما فرضه الإسلام على المرأة ، والاستشكال في سبب شمولها دون الرجل بذلك ناسين أو متناسين طبيعتها وتركيبها المختلف الذي يتطلب تشريعات خاصة بها .

ومن هنا نجد أن الأمام عليه السلام قد أكد على هذه التشريعات ، لا من ناحية ذكرها حسب ، وإنما بيان فلسفتها أيضاً ، وهو رد على المتخرصين الذين يصطادون في الماء العكر ، ويمكننا أن ندرس هذا المنظار من ثلاثة وجوه :-

الوجه الأول : وهو الذي يتعلق بفلسفة تشريعات المرأة ، إذ ربط الأمام عليه السلام بين هذه التشريعات ، والأسباب الموجبة لتشريعها بما يحقق المصلحة الخاصة وال العامة ، ولعل

"خطبته الشهيرة عن نوافض النساء تعني الحديث عن فلسفة هذه التشريعات إذ خطب قائلاً" (معاشر الناس ، أن النساء نوافض الأيمان ، نوافض الحظوظ ، نوافض العقول ، فأما نقصان أيمانهن فقعودهن عن الصلاة والصيام في أيام حيضهن ، وأما نقصان عقولهن فشهادة امرأتين كشهادة الرجل الواحد ، وأما نقصان حظوظهن فمواريثهن على الأنصاف من مواريث الرجال)^(٥٠)

وهذا التعبير المجازي هو في الحقيقة تفسير لأسباب التشريعات المذكورة^(٥١) والتي يمكن أن نحدّدها بالنقاط التالية :-

- ١- أن المرأة معرضة لبعض الحالات التي تفقد بها طهارتها ، مما يستدعي أحکاماً خاصة في صلاتها وصومها ، ومثال ذلك الحالات أيام الحيض .
- ٢- وجود العاطفة القوية لدى النساء مما يعني وضع أحکاماً خاصة بها في مسألة الشهادة ، للحيلولة دون تأثيرها بفعل هذه العاطفة .
- ٣- أن التصنيف في دور المرأة والرجل جعل الرجل هو المنفق عليها وهو المسؤول عن الجانب الاقتصادي مما يستدعي حكماً خاصاً "أيضاً" في التعامل مع ميراث الرجل ، وميراث المرأة ، إذ أن المرأة لا يجب عليها الإنفاق وبالتالي بديهيًا أن يأخذ الرجل النصيب الأوفر من الميراث.

بقي أن نعرف أن الأحكام الشرعية تناسبت مع تركيبة المرأة ، ولم تسطب حقها ، كما أنها تناسبت مع تركيبة الرجل فكان هو القيم والمنفق ، وما إلى ذلك ، وربما نجد أن الإمام عليه السلام قد ترجم هذه الفكرة بما طرحته في مناسبة أخرى عن النساء ، وذلك حينما قال (أنهن ضعيفات القوى ، والأنفس ، والعقول)^(٥٢) وكذلك قوله مشبّهاً عقول بعض أصحابه بعقول النساء بسبب ضعفهم (يا أشباه الرجال ولا رجال ، وعقول ربات الرجال)^(٥٣) وهذه إشارة واضحة وصريحة .

أما بالنسبة للوجه الثاني فهو الذي يختص بالأحكام الشرعية ، والتي أصبحت أنوثة المرأة وما تمثله من فتنة تطیح بالمجتمعات ، أساساً لتشريعها للحيلولة دون وقوع المفاسد ، فقد نظر المشرع الإسلامي إلى المجتمع ، وضرورة الحفاظ على تماسكه ، ودرء الخطر الذي يحيط به ، فلم تكن المرأة هي المعنية بهذه الأحكام بقدر الاهتمام بالحفظ عليها من عبث العابثين ، وضمان عدم المساس بها لذلك حرص الأمام علي عليه السلام

على التوصية بالأحكام الشرعية الخاصة بالمرأة لضمان تطبيقها ، وهذا هو السبب الذي جعله يشير إليها في وصيته لأبنه الإمام الحسن عليهما السلام ، إذ أن هذه الوصية ليست مقتصرة على الإمام الحسن عليه السلام ، وإنما هي وصية عامة لكل المسلمين كما أسلفنا، فهو يقول عن هذا الموضوع (واكفف عليهم من أبصارهن بحجابك يا هن ، فإن شدة الحجاب أبقى عليهم ، وليس خروجهن بأشد من إدخالك من لا يوثق به عليهم ، وأن استطعت أن لا يعرفن غيرك فافعل ، ولا تملك المرأة من أمرها ما جاوز نفسها ، فإن المرأة ريحانة ليست بقهرمانة)^(٥٤).

وعلى العموم فقد شملت هذه الوصية الكثير من الأحكام الشرعية التي تخصل المرأة^(٥٥) إذ سلسل الأمام عليه السلام هذه الأحكام بشكل مرحلي متتابع بهدف الشمولية ، وهذا التسلسل على النحو التالي:-

١- ضرورة فرض الحجاب على النساء بكل أشكاله سواء المظاهري أو الذي يستدعي الاستقرار في البيوت ، تطبيقاً لقوله تعالى (وقرن في بيتكن)^(٥٦) وذلك لضمان المحافظة عليهم .

٢- التأكيد والحرص على تجنب إدخال الأجانب على النساء ، إذ أن إدخالهم لا يقل عن هنّ حجابهن بالخروج .

٣- الوصية بعدم اختلاط النساء بالرجال أو التأكيد على تجنب ذلك ، حتى وأن استدعي الأمر أن لا تعرف المرأة سوى زوجها .

٤- التعامل مع المرأة بقدر استطاعتها لا أن يفرض عليها ما لا طاقة لها به ، فهي ليست قهرمانة، أي لا يمكنها التصرف في الأمور ، والحكم فيها^(٥٧).

وقد رتب الإمام علي عليه السلام على كلامه السابق آثاراً ذكرها في وصية أخرى ، إذ مرّ أن الأحكام الخاصة بالمرأة أئمّا جاء تشريعها من طريقين ، مما الحفاظ على المرأة نفسها أولاً" والحفاظ على أبناء المجتمع من الافتتان بفتنتها ثانياً" وبالتالي فحينما شرعت الأحكام سالفة الذكر القاضية بفرض الحجاب على المرأة وعدم اختلاطها بالاجنبي أئمّا روّعي بها ذلك ، لهذا نجده عليه السلام قد ذكر العلاج الواجب أتباعه في حال وقع المحنّور وحدثت الفتنة أذ قال عليه السلام (فإذا نظر أحدكم إلى امرأة تعجبه فليامس أهلها ، فإنما هي امرأة كامرته)^(٥٨) وهذا حكم فقهي أراد منه المشرع الإسلامي الحيلولة

دون انتشار الفاحشة^(٥٩) وذكره الإمام عليه السلام ليذكر بالأبعاد الخطيرة التي تعاني منها المجتمعات من جراء هذا المرض الذي حذر منه من قبل لا سيما وأنه يعمل كمعول هدم يفضي بالقيم والمبادئ إلى الهاوية التي تمثل الجاهلية بعد أن حطمها الإسلام .

وكان الإمام عليه السلام دائم النهي والوصية بتجنب كل ما يسخط الله تعالى بخصوص أحكام النساء ، وكان يشخص الخل ثم يبرز أحكام الإسلام ويحث على جعلها حيز التطبيق ، فقد روي انه عليه السلام لما ورد الكوفة قادماً من صفين مرّ بالشماميين (وهو اسم حي هناك) فسمع بكاء النساء على قتلى صفين ، وخرج إليه أحد وجوده القوم فقال له عليه السلام (أتغلبكم نساعكم على ما أسمع ؟ لا تنهونهن عن هذا الرنين البكاء)^(٦٠) وهي عين ما مرّ حول دور النساء واحتياصهن ووجوب الحفاظ عليهن^(٦١) ، أي أن يضطلع الرجل بدوره وواجباته الملقاة على عاتقه ، وأن لا يقف مكتوف الأيدي لا يحرك ساكناً .

أما الوجه الثالث والأخير فهو الوجه المرتبط بالمنظار الشرعي للأموال المستخدمة للزواج أو ملك اليمين ، ومصير هذه الأموال فيما بعد ، فقد بين الإمام عليه السلام الوجه الشرعي في استخدامها مع العلم أن الأموال تشمل ما يتم امتلاكه من الإمام فهي تقع تحت هذا المسمى لذلك قال في وصية له بخصوص كيفية التصرف في أمواله كتبها بعد منصرفة من صفين (ومن كان من إمائي -اللاتي أطوف عليهن- لها ولد أو هي حامل ، فتمسك على ولدها وهي من حظه ، فإن مات ولدها وهي حية فهي عتقة قد أفرج عنها الرق وحررها العنق)^(٦٢) وقد أوصى عليه السلام بهذا الأمر لكونه ذاهب إلى دار الحرب^(٦٣) اذ ذكر الإمام عليه السلام بأكثر من حكم في هذه الوصية :-

- ١- عدم ترك الوصية وضرورة تحديدها حتى لا تثار المشكلات فيما بعد .
- ٢- أن الأمة المملوكة صاحبة الولد أو الحامل به تبقى لولدها الذي هو نصبيها .
- ٣- في حالة موت أبن الأمة تعنق ولا تبقى رقيقة .

وقد أشترط الإمام عليه السلام في الحصول على النساء سواء بالزواج أو بالملك طيبة الأموال ، وضرورة كونها غير مغصوبة، فقد قال في معرض حديثه عن قطائع عثمان التي ردّها للمسلمين بعد أن رفض توزيعها السابق (والله لو وجدته قد تزوج به

النساء ، وملك به الإمام لرديته فأن في العدل سعة ، ومن ضاق عليه العدل فالجور عليه أضيق (٦٤) وكان ذلك عندما رفض طريقة توزيع الأموال التفضيلية السابقة (٦٥). وقد يكون المقصود الخاص بالنساء غير مباشر الا أنه يعكس رغبته عليه السلام في أن تسير جميع الأمور بطريق واحد وهو طريق شرعي فلا فرق في الأموال اذا كانت مخصوصة بين أن يتم الزواج بها ، أو أن تستعمل لأمر آخر ، فحتى هذه الرابطة المقدسة وهي رابطة الزواج يمكن أن تحل اذا ما كانت أموالها حرام وذلك في سبيل رد الحقوق لأصحابها .

ثم يصور الإمام عليه السلام بعد ذلك وراثة المرأة ومن له الحق في هذه الوراثة ، وذلك بحسب المرحلية وجود الورثة إلى أن يرثها شخص بعيد في آخر المطاف ، اذ يقول على سبيل المجاز يصف أهل العراق (أما بعد يا أهل لعراق فأنما أنتم كالمرأة الحامل ، حملت فلما أتمت أملصت (أسقطت) ومات قيمها (زوجها) وطال ثائمها (أي انتظارها للزواج) وورثها أبعدها) (٦٦) وقد جاءت هذه الخطبة في ذم أهل العراق وتوبتهم على ترك القتال برغم ظهور بوادر النصر في صفين (٦٧) وكأنما الإمام عليه السلام قد قسم وراثتها إلى مراحل :-

- ١- الأبن وهو ميت لا يمكن أن يرث ، ولو كان موجودا" لورثها .
- ٢- الزوج هو الذي يرث زوجته في حال موت الأبن كما أسلفنا .
- ٣- الزوج الجديد الذي يتزوجها بعد موت زوجها ، مع عدم وجود الأبن .
- ٤- وراثة الأبعد لها في حال عدم وجود كل الذين ذكرناهم ، اذ تخرج من نطاق عائلتها .

وهذا إشارة مجازية رائعة لتخلي أهل العراق عن مكاسبهم التي قاتلوا من أجلها على الرغم من وصولهم إليها .

وهكذا فإن هناك "أبعادا" كثيرة قد رسمتها تعبيرات الإمام علي عليه السلام الخاصة بالمرأة وهي لا تتعلق من بعيد أو قريب بما يدور عن نيله عليه السلام من هذا الكيان الذي يمثل نصف المجتمع .

الهوامش

- ١- الحر العاملی ، وسائل الشیعة ١٨٨/٢ .
- ٢- الأمام علی عليه السلام ، نهج البلاغة ص ٤٩١
- ٣- ينظر بیهقی خرسانی ، معارج نهج البلاغة ٤٢١/١ ، الرواندی ، منهاج البراءة ٣١٥/٣ ، ابن ابی الحدید ٣١٢/١٨ ، السرخسی ، أعلام نهج البلاغة ٢٩٩/١ ، البحرانی ، شرح نهج البلاغة ٣٠٨/٥ ، شرح نهج البلاغة المتوسط ٦٠٨ ، محمد عبد ، نهج البلاغة ١٦٢/١ ، الخوئی ، منهاج البراءة ١٨٩/٢١ ، الحسینی شیرازی ، توضیح نهج البلاغة ٣٢٠/٤ ، التسترنی ، بهج الصباقة ١٧٦/١٤ .
- ٤- الأمام علی عليه السلام ، نهج البلاغة ص ٤٠٥ .
- ٥- ينظر الرواندی ، منهاج البراءة ١١٥/٣ ، ابن ابی الحدید ١٢٧/١٦ ، الخوئی ، منهاج البراءة ٤١/٢٠ ، الحسینی شیرازی ، توضیح نهج البلاغة ٨٢/٤ ، محمد جواد مغنية ، في ظلال نهج البلاغة ٥٣١/٣ .
- ٦- الأمام علی عليه السلام ، نهج البلاغة ص ٤٠٥ .
- ٧- ينظر بیهقی خرسانی ، معارض نهج البلاغة ٣٧٧/١ ، الرواندی ، منهاج البراءة ١١٥/٣ ، کینزی بیهقی ، حدائق الحقائق ٤٦٩/٢ ، ابن ابی الحدید ١٢٣/١٦ ، السرخسی ، أعلام نهج البلاغة ٢٥٢/١ ، البحرانی ، شرح نهج البلاغة ٥١٩/١ ، الخوئی ، منهاج البراءة ٤١/٢٠ ، الحسینی شیرازی ، توضیح نهج البلاغة ٨١/٤ ، التسترنی ، بهج الصباقة ٢٥٢/٨ ، ابو الفضل ابراهیم ، شرح نهج البلاغة ٢٠١/٢ .
- ٨- الأمام علی عليه السلام ، نهج البلاغة ص ٤٨٦ .
- ٩- ينظر ابن ابی الحدید ، شرح نهج البلاغة ٢٦١/١٨ ، البحرانی ، شرح نهج البلاغة ٢٩٢/٥ ، محمد عبد ، نهج البلاغة ٨٦/١ ، الحسینی شیرازی ، توضیح نهج البلاغة ٣٠٦/٤ ، محمد جواد مغنية ، في ظلال نهج البلاغة ٤/٢٧٦ ، الموسوی ، شرح نهج البلاغة ٢٧٨/٥ .

- ١٠-الأمام علي عليه السلام ، نهج البلاغة ص ٤٠٥ .
- ١١-الراوندي ، منهاج البراعة ١١٥/٣ ، ابن ابي الحيد ١٢٦/١٦ ، البحرياني ،
شرح نهج البلاغة ٥١٩/١ ، محمد عبد ، نهج البلاغة ١٢٨/٣ ، الخوئي ،
منهاج البراعة ٤١/٢٠ ، الحسيني شيرازي ، توضيح نهج البلاغة ٨٢/٤ ،
التستري ، بهج الصباغة ٤٦٤/٨ ، محمد جواد مغنية ، في ظلال نهج البلاغة
٥٣١ /٣ .
- ١٢-الأمام علي عليه السلام ، نهج البلاغة ص ١٠٦ .
- ١٣-ابن ابي الحيد ٢١٤/٦ ، البحرياني ، شرح نهج البلاغة ٢٢٤/٢ انصاريان ،
شرح نهج البلاغة ٢٢١/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ٣٠٦/٥ ، الحسيني
الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ٣٠٤/١ ، ابو الفضل ابراهيم ، شرح نهج
البلاغة ١٤٨/١ .
- ١٤-الأمام علي عليه السلام ، نهج البلاغة ص ١٠٦ .
- ١٥-البحرياني ، شرح نهج البلاغة ٢٢٥/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ٣٠٦/٥
الحسيني الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ٣٠٤/١ .
- ١٦-الأمام علي عليه السلام ، نهج البلاغة ص ٥١٠ .
- ١٧-ينظر ابن ابي الحيد ، شرح نهج البلاغة ٣٦١/٥ ، البحرياني ، شرح نهج
البلاغة ٦٣٣/١ ، محمد عبده ، نهج البلاغة ١١٨/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة
٣٠٧/٢١ ، الحسيني الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ٣١٨/٤ ، محمد جواد
مغنية ، في ظلال نهج البلاغة ٣٦٠/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ٣٨٩/٥ .
- ١٨-الأمام علي عليه السلام ، نهج البلاغة ص ٤٧٩ .
- ١٩-الراوندي ، منهاج البراعة ٢٨٥/١ ، كينزي بييفي ، حدائق الحقائق ٦١٦/٢ ،
ابن ابي الحيد ١٩٨/١٨ ، السرخسي ، أعلام نهج البلاغة ٢٩٤/١ ، البحرياني
، شرح نهج البلاغة ٢٧٢/٥ ، الخوئي ، منهاج البراعة ٩٨/٢١ ، الحسيني
شيرازي ، توضيح نهج البلاغة ٢٨٦/٤ .
- ٢٠-الأمام علي عليه السلام ، نهج البلاغة ص ٢١٥ .
- ٢١-المصدر نفسه ص ٥٠٩ .

- ٢٢-الراوندي ، منهاج البراعة ٣٥٠/٣ ، كيدري بيهمي ، حدائق الحقائق ٦٥٦/٢ ، ابن أبي الحديد ٦٥/١٩ ، البحرياني ، شرح نهج البلاغة ٣٥٩/٥ ، الخوئي ، منهاج البراعة ٣٠٣/٢١ ، الحسيني الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ٣٦٩/٤ ، أبو الفضل إبراهيم ، شرح نهج البلاغة ٣٥٨/٢ ، محمد جواد مغنية ، في ظلال نهج البلاغة ٣٥٦/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ٣٨٧/٥ .
- ٢٣-الأمام علي عليه السلام ، نهج البلاغة ص ٣٧٣ .
- ٢٤-ينظر بيهمي خرساني ، معارج نهج البلاغة ٣٧١/١ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ١٠٥/١٥ ، البحرياني ، شرح نهج البلاغة ٣٨٣/٤ ، شرح نهج البلاغة المتوسط ص ٤٨٤ ، محمد عبده ، نهج البلاغة ١١٨/١ ، الخوئي ، منهاج البراعة ١٣٠/١٨ ، الحسيني الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ٤٥٤/٣ .
- ٢٥-ينظر صالح أحمد العلي ، محاضرات في تاريخ العرب ١٣٧/١ .
- ٢٦-ينظر ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ٣٦١/٥ ، البحرياني ، شرح نهج البلاغة ٦٣٣/١ ، محمد عبده ، نهج البلاغة ١١٨/٢ ، الخوئي ، منهاج البراعة ٣٠٧/٢١ ، الحسيني الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ٣١٨/٤ ، محمد جواد مغنية ، في ظلال نهج البلاغة ٣٦٠/٤ ، الموسوي ، شرح نهج البلاغة ٣٨٩/٥ .
- ٢٧-ينظر ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ١٧٨/١٣ ، البحرياني ، شرح نهج البلاغة ٢٩٩/٤ ، محمد عبده ، نهج البلاغة ١٣/١ ، الحسيني الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ٢١٥/٣ ، أنصاريان ، شرح نهج البلاغة ٣٤١/٢ ، محمد جواد مغنية ، في ظلال نهج البلاغة ١٤٤/٣ .
- ٢٨- التكوير/٩-٨ .
- ٢٩-ينظر حسين علي الشرهانی ، السيدة خديجة (ع) ، بجميع الصفحات.
- ٣٠-الأمام علي عليه السلام ، نهج البلاغة ص ٣٠٠ .
- ٣١-ينظر ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ٣٦١/٥ ، البحرياني ، شرح نهج البلاغة ٣١٦/٤ ، محمد عبده ، نهج البلاغة ٩٤/١ ، الحسيني الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ٢٢٥/٣ ، التستري ، بهج الصباuga ١٤٦/٤ ، محمد جواد مغنية ، في ظلال نهج البلاغة ١٥٤/٣ .

- ٣٢-ينظر حسين الشرهاني ، السيدة خديجة ع ، الفصل الخاص بدورها في الدعوة ص ١٣٣ .
- ٣٣-الأمام علي عليه السلام ، نهج البلاغة ص ٣٨٧ .
- ٣٤-ينظر عبد الزهراء عثمان ، الصديقة الطاهرة ع ، بجميع صفحاته .
- ٣٥-ينظر بيهقي خرساني ، معارج نهج البلاغة ٣٧٤/١ ، الرواندي ، منهاج البراعة ٧٧/٣ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ١٩٧/١٥ ، البحرياني ، شرح نهج البلاغة ٤٤١/٤ ، محمد عبد ، نهج البلاغة ٨٦/١ .
- ٣٦-الأمام علي عليه السلام ، نهج البلاغة ص ٣١٩ .
- ٣٧-المصدر نفسه ص ٥٥ .
- ٣٨-ينظر كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ١٩٦/١ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ٢٥٢/١ ، البحرياني ، شرح نهج البلاغة ٢٩٠/١ ، شرح نهج البلاغة المتوسط ص ١٠٦ ، الحسيني الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ٩٤/١ ، التستري ، بهج الصباغة ٤٩٨/٥ ، أبو الفضل أبراهيم ، شرح نهج البلاغة ٤٨/١ .
- ٣٩-الأمام علي عليه السلام ، نهج البلاغة ص ٢١٨ .
- ٤٠-المصدر نفسه ص ٤٥٤ .
- ٤١-ينظر ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ٢٣٥/١٧ ، البحرياني ، شرح نهج البلاغة ٢٠٨/٥ ، محمد عبده ، نهج البلاغة ١١٥/١ ، محمد جواد مغنية ، في ظلال نهج البلاغة ٤/١٦٢ الموسوي ، شرح نهج البلاغة ٤/١٤٦ .
- ٤٢-الأمام علي عليه السلام ، نهج البلاغة ص ٣٦٣ .
- ٤٣-الرواندي ، منهاج البراعة ١٣/٣ ، كيذري بيهقي ، حدائق الحقائق ٣٨٠/٢ ، ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ٧/١٤ ، محمد جواد مغنية ، في ظلال نهج البلاغة ٣٧٧/٣ .
- ٤٤-الأمام علي عليه السلام ، نهج البلاغة ص ٣٧٣ .

- ٤٥- ابن ابي الحديد ، شرح نهج البلاغة ١٥/١٠٤ ، البحرياني ، شرح نهج البلاغة ٣٨٤/٤ ، شرح نهج البلاغة المتوسط ص ٤٨٤ ، الخوئي ، منهاج البراءة ١٢٩/١٨ ، حسيني شيرازي ، توضيح نهج البلاغة ٤٥٣/٣ .
- ٤٦-الأمام علي عليه السلام ، نهج البلاغة ص ٦٩ .
- ٤٧-ينظر بيهقي خرساني ، معارج نهج البلاغة ١١٧/١ ، ابن ابي الحديد ، شرح نهج البلاغة ٧٨/٢ ، البحرياني ، شرح نهج البلاغة ١٣١/١ ، محمد عبده ، نهج البلاغة ١٧٤/١ ، الخوئي ، منهاج البراءة ١٣٩/٣ ، حسيني شيرازي ، توضيح نهج البلاغة ١٥٢/١ .
- ٤٨-الأمام علي عليه السلام ، نهج البلاغة ص ٥١٩ .
- ٤٩-المصدر نفسه والصفحة .
- ٥٠-المصدر نفسه ص ١٠٥ .
- ٥١-ينظر ابن ابي الحديد ، شرح نهج البلاغة ٦/٢١٤ ، البحرياني ، شرح نهج البلاغة ٢٢٣/٢ ، الحر العاملی ، وسائل الشيعة ٣٤٤/٢ ، الحسيني الشيرازی ، توضيح نهج البلاغة ١/٣٠٢ ، أنصاریان ، شرح نهج البلاغة ١/٢٢١ ، محمد جواد مغنية ، في ظلال نهج البلاغة ١/٣٧٥ .
- ٥٢-الأمام علي عليه السلام ، نهج البلاغة ص ٣٧٣ .
- ٥٣-المصدر نفسه ص ٦٩ .
- ٥٤-المصدر نفسه ص ٤٠٥ .
- ٥٥-الراوندي ، منهاج البراءة ٣/١١٥ ، ابن ابي الحديد شرح نهج البلاغة ١٦/١٢٤ ، البحرياني ، شرح نهج البلاغة ١/٥١٩ ، الخوئي ، منهاج البراءة ٤٢/٤١ ، الحسيني الشيرازی ، توضيح نهج البلاغة ٤/٨١ ، ابو الفضل ابراهيم ، شرح نهج البلاغة ٢/٢٠١ ، محمد جواد مغنية ، في ظلال نهج البلاغة ٣/٥٣١ .
- ٥٦-الأحزاب ٣٣/ .

- ٥٧-الراوندي، منهاج البراءة ١١٥/٣ ، ابن أبي الحديد شرح نهج البلاغة ١٢٦/١٦
، البحرياني ، شرح نهج البلاغة ٥١٩/١ ، التستري ، بهج الصباغة ٤٦٤/٨ ،
محمد الدشتى ، المعجم المفهرس لنهج البلاغة ص ١٢٩ .
- ٥٨-الأمام علي عليه السلام ، نهج البلاغة ص ٥٥٠ .
- ٥٩-ينظر البحرياني ، نهج البلاغة ٤٤٦/٥ ، الحر العاملي ، وسائل الشيعة ١٠٦/٢ ،
الخوئي ، منهاج البراءة ٤٩٩/٢١ .
- ٦٠-الأمام علي عليه السلام ، نهج البلاغة ص ٥٣٢ .
- ٦١-ينظر ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ٢٣٤/١٩ ، البحرياني ، شرح نهج
البلاغة ٤٠٣/٥ ، الحسيني الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ٤١٨/٤ ، محمد
جواد مغنية ، في ظلال نهج البلاغة ٤٠٨/٤ .
- ٦٢-الأمام علي عليه السلام ، نهج البلاغة ص ٣٨٠ .
- ٦٣-ينظر الراوندي، منهاج البراءة ٥٢/٣ ، ابن أبي الحديد شرح نهج البلاغة
١٤٩/١٥ ، البحرياني ، شرح نهج البلاغة ٤٩١/١ ، محمد عبده ، نهج
البلاغة ١٢٠/١ .
- ٦٤-الأمام علي عليه السلام ، نهج البلاغة ص ٥٧ .
- ٦٥-ينظر ابن أبي الحديد شرح نهج البلاغة ٢٦٩/١٥ ، البحرياني ، شرح نهج
البلاغة ٢٩٥/١ ، من اعلام القرن الثامن ، شرح نهج البلاغة ١٧٦/١
التستري ، بهج الصباغة ١٥٨/٩ .
- ٦٦-الأمام علي عليه السلام ، نهج البلاغة ص ١٠٠ .
- ٦٧-ينظر ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ١٢٧/٦ ، محمد عبده ، نهج البلاغة
٤٣/١ .

قائمة المصادر والمراجع

* القرآن الكريم

* ابراهيم ، ابو الفضل

شرح نهج البلاغة ، بيروت ، ١٤١٦هـ .

* انصاريان ، علي

شرح نهج البلاغة المقتطف من بحار الانوار ، وزارة الثقافة والارشاد ، ط١ ، طهران ، ١٤٠٨هـ .

* البحرياني ، كمال الدين ميثم بن علي ت ٦٩٩هـ - ١٢٩٩م

شرح نهج البلاغة(الكبير) ، ط٢ ، طهران ، ١٤٠٤هـ .

شرح نهج البلاغة(المتوسط) ، مجمع البحث الاسلامية ، مشهد ، ١٣٦٦هـ .

* بيهقي خرساني ، ظهير الدين ابي الحسن علي ت ٥٥٢هـ - ١٥٧م

معارج نهج البلاغة ، ط١ ، طهران ، ١٤٠٩هـ .

* التستري ، الشيخ محمد علي

بهج الصباغة في شرح نهج البلاغة ، دار أمير كبير للنشر ، طهران ، ١٣٧٦هـ .

* ابن أبي الحميد ، عز الدين عبد الحميد بن هبة الله المعتزلي ت ٦٥٦هـ - ١٢٥٨م

شرح نهج البلاغة، تحقيق ابو الفضل ابراهيم ، دار احياء التراث ، القاهرة ، ١٣٨٥هـ .

* الحر العاملي ، ت ١١٠٤هـ - ١٦٩٢م

وسائل الشيعة ، تحقيق ونشر محمد رضا الحسيني ، ط٢ ، مؤسسة البيت ، قم ، ١٤١٢هـ .

* الحسيني الشيرازي ، السيد محمد توضيح نهج البلاغة،دار تراث الشيعة، طهران، د.ت.

* الخوئي ، حبيب الله الهاشمي ، منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة ، ط٤ ، المكتبة الاسلامية ، طهران ، ١٤٠٥هـ .

* الدشتني ، محمد ، معجم نهج البلاغة، مطبعة مؤسسة النشر الاسلامي ، قم ، ١٤٠٧هـ .

* الرواندي ، قطب الدين ابي الحسن سعيد بن هبة الله ت ٥٧٣هـ - ١١٧٧م

منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة ، قم ، ١٤٠٦هـ .

- *السرخسي ، المحقق علي بن ناصر ت القرن السابع الهجري — القرن الثالث عشر الميلادي
أعلام نهج البلاغة ، مؤسسة الطبع والنشر ، طهران ، ١٣٦٦هـ .
- * الشرهاني ، حسين علي
السيدة خديجة عليها السلام ، رسالة ماجستير غير منشورة ، البصرة ٢٠٠١ .
- * عبده ، محمد
نهج البلاغة ، بغداد ١٩٨٤ .
- * عثمان ، عبد الزهراء
الصديقة الطاهرة عليها السلام ، قم ، ١٩٩٨ .
- * علي عليه السلام ، الامام ت ٤٠ هـ — ٦٦٠ م
نهج البلاغة ، نهج البلاغة ، ضبط صبحي الصالح ، بيروت ، ١٩٦٧ م .
- * العلي ، صالح أحمد
محاضرات في تاريخ العرب ، الموصل ، د.ت .
- * كيذري بيهقي ، الشيخ ابي محمد بن الحسين ت القرن السادس الهجري — القرن الثاني عشر الميلادي .
حدائق الحقائق في شرح نهج البلاغة ، مؤسسة نهج البلاغة ، قم ، ١٣٧٥هـ .
- * مغنية ، محمد جواد
في ظلال نهج البلاغة ، دار العلم للملائين ، بيروت ، ١٩٧٢ .
- * من اعلام القرن الثامن ت القرن الثامن الهجري — القرن الرابع عشر الميلادي
شرح نهج البلاغة ، تحقيق الشيخ عزيز الله العطاردي ، ط١ ، طهران ١٣٧٥هـ .
- * الموسوي ، السيد عباس علي
شرح نهج البلاغة ، دار الرسول صلی الله عليه وآلہ وسالہ ط١ ، بيروت ١٤١٨هـ .